

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٢ «بالتفويض»

باعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة الغربية

عن العام المالي ٢٠٠٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢

بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون

رقم ٦ لسنة ٢٠٠٢ الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١

ال الصادر في ٢٠٠٢/١/٣١ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠٠١/١١/١٣ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠٠٢/٥/٢٢

قرارات :

مادة ١ - اعتماد ميزانية الغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالي ٢٠٠٢

وقد بلغت جملة الإيرادات التقديرية مبلغ ١٠٤٧٥٠٠ جنيه (فقط مليون وسبعة وأربعين ألفاً

وخمسماة جنيه لا غير) وجملة المصاريف التقديرية مبلغ ٨٨٣١٣ .٠ جنيههاً (فقط ثمانمائة

وثلاثة وثمانون ألفاً ومائة وثلاثون جنيههاً لا غير) بفائض قدره ١٦٤٣٧ .٠ جنيههاً

(فقط مائة وأربعة وستون ألفاً وثلاثمائة وسبعون جنيههاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٢/٦/٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / حسني الديب